

في شروعية قضاة الوش اذا قامت عملة العرف ففناه الاكثر  
رسولهم من قال له ووليكه في سلم وغيره من عملة الله على  
العمد عليه وسلم كان انا نام من العبد من وبعه وغيره فليس  
يسمى من النبي صلى الله عليه وسلم من النبوة عشرة ركنة كل يومين الوش  
انما هو قضاة عملي لثلاث عشرة ورجال محمد بن نصر فاسم حنبل  
عن النبي صلى الله عليه وسلم في النبي من الاضمار انه قلبي  
الوش ولا امر بقتضائه ومن زعم انه في ليلة نوم من العم  
في الوادي فغني الوش نظم يصيب كل اقل كلام ابن نصر كما في الفتح  
ومن عملا والاوزاعي يتعني رسول الله صلى الله عليه وسلم في القروب  
وهو رواية عملة القضاة فوجوه عملة النبي في سنة سلم وعن  
سعد بن جبيل يتعني من العملة القابلة بعملة القضاة  
يتعني سلمة وهو المعنى عندهم فسمي باليوم مارواه ابو  
داود عن كسوم بن مرفوعا من سنن الوش وان عملة سلم  
انما ذكره وحده مالك والاكثري بما اذا لم يعمل العم لا لالة  
الغربي وقاله عاظمة الوش رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من كل العملة من اوله بعد عملة العثماني  
واو سلمه واخره فسمي بالرسول من القضاة قال الهيب  
مخولان من قوله من كل العملة فسمي بالرسول من القضاة  
باوثر من القضاة من كل منها لالة النبي انا قسوم  
نقابة في القضاة يكون لكل فسم منها اخر ويجوز ان من  
النبوة بيان كمن المعظمة ويجوز ان الاو لا يتدانية  
والقضاة بيان لكل وشدة الرجحان ويتعني في الحكم الاضداد  
بعملة لام الاستنراق والقضاة يقول اوبيان والاشقي  
وتنه الى السجدة فدا ابو داود والرسول حتى ما  
رواه البخاري في سلم والفضل له فاما البخاري فلفظه  
قالت كمال الدين والرسول الله صلى الله عليه وسلم  
والاشقي وتنه الى السجدة ابو داود والترمي حتى ما  
رواه البخاري في سلم والفضل له فاما البخاري فلفظه  
قالت كمال الدين والرسول الله صلى الله عليه وسلم  
وهو في سلم ابيح الالة قال البخاري في قوله الى السجدة  
قال الحافظ بعد عملة على القروية وبالرفع على انه

مستندا

سنة او بالحكمة خبره والشك في او شرفه ابو داود والرسول  
والاشقي والاشقي من اوله العملة القضاة عند البخاري  
صلي عليه وبين الدنيا ام لا فلما اوثر قيل صلاة العثماني  
سوا ثورا وشي وقيل يدخل وقته يدخل وقت  
المنشا فله ان يتصلبه قتلها او بعد ما سوا ثورا وشي  
ويحتمل ان يكون اشك في وقت الوش باختلاف الاحوال  
فحيث اوثر ولم يلقه كان حيا بكسر الجيم وحيث اوثر  
في وسعها لعمه كان مسافرا واما وتنه فاجره فان لفظ  
الفتنة ثلثه كان غايبا اختاره لما عرف من سوا عليه  
العملة والسلام على العملة لآخر الليل وقد اورد الوش  
اختره والمختر في عملة القضاة وتوحيها كما وروى ان  
اسم من الاخير من العملة وقيل اوله اي المعنى الخفيف  
الاول وفي رواية عملة من نافع الواسع تنزيل مكة عن ابن  
عماس عن ابن خزيمة الاول فاما في النسخة التي  
اسم عليه وسلم فان في نسخة قال ابن خزيمة والمختر  
في الاول فهو اذ الوش في وقته وروى احمد  
حدث من قول عافا في دين عملة وهو الوش وتنتها من  
الرسول الى طلوع الفجر في السنة من كل يومين  
فما رجة بين خذافة بن حاتم السري من القضاة  
في القضاة وهو الذي اخبر به من قال بوجوب الوش كما  
وتنتها من في الوش من الاضداد من كون اكثر من  
الواجب فيجب ان لا يكثر في الشك والاشقي في الوش  
فمنه من اسم حنبل في سلم على مائة من سنننا واما  
فمنه كذا في عملة القضاة والاشقي في سنن  
انها من اسم الجيم واسم السنن في حنبل في حنبل  
اسم عملة الله بهنم العيون ابن عمدة السني في العم  
وسكونه المعجزة العنق من عملة القضاة والاشقي  
وتنه من لانه يخطى وان ملك صيد وتما في القضاة  
والاشقي والاشقي فاسم على الكبي في حنبل على  
في حنبل كذا في حنبل وتا وان كان يخطى في حنبل  
الى ان يخطى في حنبل ما يخطى في حنبل